

# وَجْهَةُ الْإِنْقَاذِ الْوَطْنِي

## ديوان رئاسة الوزراء



### قرار مجلس الوزراء

رقم (٢٦٨) لسنة ٢٠١٥ ميلادي

بشأن تشكيل لجنة النفط والغاز وتحديد مهامها

#### مجلس الوزراء /

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .  
وعلى قانون النظام المالي للدولة ، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها .  
وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .  
وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٤ ميلادي ، بشأن إعلان حالة التغير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني .  
وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٦٤) لسنة ٢٠١٥ ميلادية ، بشأن إعادة تشكيل حكومة الإنقاذ الوطني .  
وعلى كتاب السيد أمين شؤون مجلس الوزراء اشاري رقم ٣٨٣٨ الموزرخ في ٢٠١٥/١٢/٢٩ .

وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه الاستثنائي الخامس للعام ٢٠١٥ ميلادي

"قرار"

#### مادة (١)

تشكل لجنة تسمى لجنة النفط والغاز، برئاسة السيد / رئيس مجلس الوزراء وعضوية كل

من :

١. السيد / النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء  
عضوأ .  
٢. السيد / وزير المالية  
عضوأ .  
٣. السيد / وزير الاقتصاد  
عضوأ .  
٤. السيد / وزير التخطيط  
عضوأ .  
٥. السيد / رئيس المؤسسة الوطنية للنفط  
عضوأ .  
٦. السيد / رئيس مجلس إدارة شركة البريقة لتسويق النفط  
عضوأ .  
٧. السيد / م. على عبدالسلام معافى مستشار رئيس مجلس الوزراء  
عضوأ .  
٨. السيد / عماد بشير عجاج  
مقررأ .

#### مادة (٢)

تتولى لجنة النفط المهام التالية :



١. متابعة الإنتاج اليومي للنفط والغاز ومشتقاتهم ، والإيراد العام للبيع النفطي

طرابلس . طريق السكة

٢١٨ - ٣٦٢ ٠١١٧ - ٣٣٤ ٤٢١٠ + فاكس ٣٦٢ ٠١٣٢

بureau of oil and gas




- .2. متابعة عمل الحقول والموانئ والمنشآت النفطية .
- .3. متابعة الموقف الدوري لإمدادات الوقود، الغاز المسال ، غاز الطهي .
- .4. متابعة عمل شركة البريقة لتسويق النفط ، شركات توزيع المشتقات النفطية .
- .5. متابعة ومراجعة عقود الشراكة و الامتيازات. بين المؤسسة والشركات الأجنبية

**مادة (3)**

للجنة أن تستعينين بمن تراه مناسباً من المستشارين والمختصين والخبراء والمهتمين بمجال عمل هذه اللجنة ، وعلى اللجنة إعداد محاضر لاجتماعاتها وتقديم تقارير شهيرية لمجلس الوزراء .

**مادة (4)**

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.



صدر في ١٩ / سبتمبر / ١٤٣٧  
الموافق ٣٠ / ١٢ / ٢٠١٥ ميلادي  
(٢٠١٥) محمد